

الانقلاب يفرض ضريبة على "الشيشة"



الأحد 13 يناير 2019 09:01 م

وافق برلمان الانقلاب، اليوم الأحد، على نص المادة ٢٥ من مشروع قانون المحال العامة، المقدمة من حكومة الانقلاب، والتي تتعلق بتقديم المحال للشيشة □

ونصت المادة على أنه "لا يجوز للمحال التجارية المعدة لبيع أو تقديم المأكولات أو المشروبات لعموم الجمهور أو تلك المعدة لإقامة الجمهور، تقديم النارجيلة (الشيشة) إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من المركز المختص، وفقاً للاشتراطات الخاصة والضوابط التي تحددها اللجنة، على أن يتم سداد رسم بما لا يتجاوز عشرة آلاف جنيه، وتُحدد فئاته بقرار من اللجنة"، فيما طالب أعضاء برلمان العسكر باستثناء أندية القوات المسلحة من نص المادة □